

الفتاوى - الأصول - من خلال السنة - الفتوى ٠٠٤ : ما حكم الإقامة في بلاد الغرب والسكنى فيها؟ .

لفضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي بتاريخ: ٠٩-٠٢-٢٠٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

سؤال:

فضيلة الدكتور محمد راتب النابلسي المحترم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
ما حكم الإقامة في بلاد الغرب والسكنى فيها؟
وجزاكم الله عنا كل خير

الجواب:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد الصادق الوعد الأمين وبعد.
الأخ الكريم
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
إجابة على سؤالكم، نفيديكم بما يلي:
لا يجوز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم، (من أقام مع المشركين فقد برئت منه الذمة) وقال في
حديث آخر: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين "" قالوا: يا رسول الله، لم ؟ قال: ""
لا تراءى ناراهما ""
الدكتور محمد راتب النابلسي

والحمد لله رب العالمين